مُقَدِّمَة

الحمد لله صاحبِ التنزيل، ومنجي الخليل، كاشفِ كل زيف وتضليل، وصلِ اللهمَّ على سيدنا محمد، صاحبِ الغرة والتحجيل، الذي بيَّنَ لنا التنزيلَ، بأسلوبِ جميل، فكان رحمةً لكلِ جيلٍ يأتي بعد جيل، إلى يوم يُكشف فيه كل زيغ وتضليل، وارضَ اللهمَّ عن الصحابة والتابعين، الذين ضبطوا التنزيل، بسلامةِ التأويل، ودحض ما قيل من الأقاويل، من تشبيه وتعطيل، بقوة ردٍّ وحُسن تأصيل، فشكلوا بذلك فقه التنزيل، فتلقته الأجيال كالماءِ العذبِ السلسبيل، فلم يقبلوا بذلك كل تغيير وتحويل، فأُلجِمَ من أراد حظه من التنكيل.

أمَّا بعد:

فإنَّ المنهج الإسلامي منهج متكامل بنظمه وقوانينه وأُطروحاته، فهو منهج يقيم العدل في الأرض، ويصنع الحياة، إذا تَنَزَّلَ كل حكم من أحكامه على محله المناسب.

والدعوة إلى صلاحية الشريعة في كل زمان ومكان هي دعوة صحيحة وسليمة؛ لِمَا تحمله هذه الشريعة من أصول مرنة لها القدرة على مصارعة الأحداث، وإعطاء الحلول لكل ما يُستجد، بصفة الدوام والاستمرار.

وتعالج مشاكل الناس وتخفف عن كاهلهم تعب الدنيا، ومنغصات

العيش، بصفة الرحمة والتيسير التي جاءت بها الشريعة الغراء.

وتحافظ على بنيان الله (الإنسان) نفسه، ودينه، وماله، وعرضه، ونسله، عبر نظرية المقاصد التي جاءت بها، وجعلتها خطًا لا يُمكن أن يتعداه أحد عند إصدار الأحكام.

وتحافظ على حقوق الكائنات عبر منطق ونظام العدل، الذي أَعطى كل واحد حقه ومستحقه، من غير نقصان وحرمان، أو ظلم وجور، أو قتل واعتداء. إلَّا أنَّ صدق هذه الدعوة يتوقف على الواقع الذي يطبق تلك الشريعة.

أهمية الموضوع:

إنَّ علم أصول الفقه من العلوم المهمة، ويُعَدُّ العلم الأهم والأم من بين العلوم التي لا يُمكن أنْ يستغني عنها طالب العلم؛ لأنَّه العلم الذي تُوزن به الأحكام بميزانها الصحيح من خلال كليات الشريعة، والنظر في مقاصدها ومآلاتها، فتعطي الروح والجوهر، من غير إخلال بالعارض والمظهر.

وكم نحن اليوم بحاجة إلى دراسة الأصول دراسة تطبيقية، بدلًا من الدراسة النظرية التي أوقعت علم الأصول ضحية، بين اجتهادات وفتاوى بعيدة كل البعد عن مقاصد الشريعة وأصولها، وأصبحت هذه الفتاوى عند البعض هي الشريعة، وهي الحق الذي لا سبيل سواه، من غير مراعاة للبيئة، والأعراف، والعادات، والمقام الذي صدرت فيه الفتوى، ومن غير مراعاة لفقه الاستثناء، مِمَّا جعل الشريعة الإسلامية تُوصف ببُعْدِها عن الواقع، وأنَّها لا تصلح لحياة الناس وغيرها من المثالب المؤلمة؛ نتيجة تنحية المقاصد والأصول عن الفقه والفتوى، مِمَّا جعلها أصولًا ومقاصد ميتة لا حراك لها

مجرد أنَّها تُقرأ وتُدرس بعيدًا عن الفقه.

وكما أنَّ في تراث أمتنا من الخير الكبير الذي تفخر به الأمة، الذي هو اليوم بحاجة إلى دراسات تأصيلية نعالج من خلالها المشكلات، فالفقه قد يكون تحقيق ما مضى من تراث، وقد يكون تأصيلًا وعلاجًا للمشكلات.

فليس الخلل والعيب في الأصول والقواعد والفقه، وإنَّما في التوظيف والاستخدام السيئ، والتنزيل الخاطئ لهذه الأصول والقواعد.

وفقه التنزيل له من الأهمية الكبيرة؛ إذ أنَّه يتحدث عن الثمرة التي يجب تحصيلها من خلال علم أصول الفقه وهي تطبيق ذلك العلم، والانتقال من مرحلة الفهم إلى مرحلة التطبيق.

وكما أنَّ هذا الفقه يهدف إلى التزاوج بين القواعد الأصولية المقررة والثوابت الشرعية التي تُعد الأساس الذي بُنيت عليه الشريعة، وبين التراث الفقهي وما أثمر من نتاج تطبيقي وانجاز عملي على الأسس الشرعية.

وبهذا يكون فقه التنزيل فقهًا عمليًا يتحرك بتحرك الحياة، به يتبين كيف يتم تطبيق الشريعة من خلال تحريك الشريعة بكاملها، واستنطاق جزئياتها في ضوء كلياتها.

وتهدف الدراسة إلى المواءمة بين ثوابت الشريعة ومقتضيات العصر، فالقراءة التنزيلية والدراسة على ضوء فقه التنزيل تحافظ على بُنية الأصول وتحريك الشريعة مع المحافظة على الثوابت، وعدم إلغاء التراث الفقهي والنتاج الفكري.

الأسباب التي دعتني لكتابة هذا الموضوع:

١- الحاجة الواقعية إلى هذه الدراسات؛ فإنَّ الواقع الإسلامي اليوم بحاجة ماسة إلى مشروع تنزيلي في التخصصات الشرعية كافة، أصوليًا ودعويًا وفكريًا؛ فالأصولي يحتاج هذا الفقه والداعية والأستاذ والمفكر كلهم بحاجة إلى هذا الفقه.

٢- كثرة الدعوات إلى التجديد في الأصول، فإنَّ فقه التنزيل يسعى إلى حلحلة كثير من القضايا المطروحة على الساحة اليوم، منها الدعوة إلى الاجتهاد في الأصول والدعوى إلى تجديده بحجة أنَّها أصول لا تنسجم مع الواقع ومتطلبات العصر، ومنها دعوات نصر حامد أبو زيد[١]، وكذلك يقول: (وقد آن أوان المراجعة والانتقال إلى مرحلة التحرر لا من سلطة النصوص وحدها، بل من كل سلطة تعوق مسيرة الإنسان في عالمنا، علينا أن نقوم بهذا الآن وفورًا قبل أن يجرفنا الطوفان)[٢]، وتأييد ذلك من قبل د. حمادي ذويب[٣] ويؤيد ذلك قوله الخطير الذي أعلنه: (إنَّ دخولنا الحداثة وإسهامنا فيها، والإضافة إليها، مرتهن في نظرنا بمسألة حارقة ملحة هي

---

(١) وهي دعوى ألقيت في محاضرة بعنوان (**نحو منهج إسلامي جديد للتأويل**) وقد قدمها في إطار اللقاء التشاوري النوعي حول (السبل العملية لتجديد الخطاب الديني) في باريس ١٢، ١٣ آب/ أغسطس.٢٠٠٣ وهي منشورة بالإنترنيت في موقع أولاد إسماعيل: www.sonsof.org\tagdyd-elkhetab نقلا عن **جدل الأصول والواقع**، تأليف: د. حمادي ذويب (دار المدار الإسلامي، بيروت، لبنان) (ط١، س ٢٠٠٩م) (٧٩٥). ويُنظر: **الشافعي وتأسيس الأيديولوجية الوسطية**، تأليف: د. نصر حامد أبو زيد (سينا للنشر، القاهرة، مصر) (ط١، س١٩٩٢م) (٦) وص(٢١).

(٢) **الشافعي وتأسيس الأيديولوجية الوسطية**، تأليف: د. نصر حامد أبو زيد (١١٠).

(٣) **جدل الأصول والواقع**، د. حمادي ذويب (٧٩٥).

تجديد أصولنا الاعتقادية والفكرية بكل جرأة ومسؤولية)[1].

٣- الرد على الدعوات الداعية إلى ترك التراث الفقهي؛ لعدم جدواه في واقعنا، فالدعوة إلى التمسك بالثوابت وطرح التراث؛ بحجة أنَّ ذلك النتاج الفقهي الاجتهادي كان اجتهادًا لتلك المرحلة، فمن الخطأ تنزيل ذلك الاجتهاد المرتبط بواقع معين وملابسات معينة على الواقع المعاصر.

٤- تحجيم الخلاف، فإنَّ أغلب مسائل الخلاف الموجودة بين المدارس والمشارب الإسلامية قديمًا وحديثًا، هو اختلاف في الحقيقة في فقه التنزيل، لأنَّ كُلًّا يتفق على الدليل إلَّا اليسير من ضعيف السنة، وتأويل فاسد، فتكون الحاجة إلى فقه التنزيل حاجة ماسة واقعية.

٥- المنهجية المتزنة التي يدعو إليها فقه التنزيل هي الكفيلة بتحجيم الخلاف وتحديد الوجهة الصحيحة التي من خلالها تُطبق الشريعة على الواقع.

٦- إبراز سبب من أسباب اختلاف الفقهاء، وهو الاختلاف في التنزيل، وهذه الدراسة تُبرز الاختلاف في تنزيل النص على واقعه الملائم.

٧- إغراق الكتب الأصولية في الكلام عن المرحلة الأولى في تطبيق الشريعة وهو الاجتهاد في الفهم، أمَّا التنزيل فإنَّه لم يأخذ حظه من التنظير الأصولي.

٨- وضع خطط وأسس وضوابط علمية تصحح التنزيل، وتدفع بعدم الجرأة في التدليل من أيِّ دليل من غير مراعاة صلاحية تنزيله من عدمها.

---

(١) المصدر نفسه (٨٢٤).

الكتابات السابقة في هذا الموضوع:

الناظر فيما كُتب في هذا الموضع عن السابقين يجد أَنَّ تطبيقاته موجودة لكنهم لم يتكلموا عنه بشكل مستقل، وبهذه التسمية، بل تكلموا عنه في أثناء الكلام عن مسالك العلة في القياس الأصولي، وعند تحقيق المناط تحديدًا[1].

وأكثر من تكلم عنه بشكل موسع هو الإمام الشاطبي في كتابه الموافقات، في أثناء كلامه عن تحقيق المناط الخاص[2].

أمَّا عند المعاصرين فنجد أنَّ هناك من كتب في هذا الموضوع، ومِمَّن كتب في ذلك: عبد المجيد النجار في كتابه (في فقه التدين فهمًا وتنزيلًا)[3] ومع أهمية هذا الكتاب فهو أقرب إلى الفكر منه إلى الأصول، وما يضعه الكاتب، فهي بصمات مهمة في فقه التنزيل.

و(الاجتهاد التنزيلي)[4] للدكتور بشير بن مولود جحيش، فهذا الكتاب أصله بحث تكميلي، وهو كتاب مهم في هذا الموضوع، إلَّا أنَّ الباحث مرَّ

---

(١) يُنظر: **الإحكام في أصول الأحكام**، تأليف: أبي الحسن سيد الدين علي بن أبي علي بن محمد بن سالم الثعلبي الآمدي (ت: ٦٣١هـ) تحقيق: عبد الرزاق عفيفي (المكتب الإسلامي، بيروت- دمشق- لبنان) (د. ط، د. س) (١/ ٣٧١) وما بعدها.

(٢) يُنظر: **الموافقات في أصول الشريعة**، تأليف: إبراهيم بن موسى اللخمي الغرناطي الشاطبي المالكي، تحقيق: عبد الله دراز (دار المعرفة - بيروت) (٤/ ٩٧).

(٣) يُنظر: **في فقه التدين فهمًا وتنزيلًا**، تأليف: عبد المجيد عمر النجار، (من سلسلة كتب الأمة، مطبعة فضالة- المغرب) (ط١، س١٤١٠هـ) (١/ ١٠).

(٤) يُنظر: **الاجتهاد التنزيلي**، تأليف: الدكتور بشير بن مولود جحيش (د. دار) (د. ط، د. س) (١/ ٨).

فيه بعجالة، ويفتقر إلى التطبيقات، والضوابط التنزيلية.

وكتاب (فقه مقاصد الشريعة في تنزيل الأحكام الشرعية)[1] للباحث فوزي بالثابت، فإنَّ الباحث استطرد كثيرًا في الكلام عن الواقع، وقد جاء البحث مشتملًا على خمسة فصول، وتكلم في أربعة فصول عن الواقع، وتكلم في الفصل الخامس عن تنزيل الأحكام في (٧٧) صحيفة وأنهى البحث بذلك، ثُمَّ إنَّ الباحث لم يتكلم عن تحقيق المناط بشكل مفصل الذي يُعدُّ العمود الفقري لفقه التنزيل، ولم يقدم ضوابط للتنزيل.

وكتاب (الحكم الشرعي بين منهج الاستنباط وفقه التنزيل)[2] للدكتور رشيد سلهاط. وتكلم فيه عن مرحلتين يمرُّ بهما النص الشرعي وهما: مرحلة فهم النص، ومرحلة تطبيق النص، مع بيان مدى التفاعل بينهما، وكلامه عن مرحلة التنزيل لم يأتِ بجديد عمَّا تقدم.

ومع وجود ما كُتب في هذا الصدد إلَّا أنَّ الموضوع لم يُدْرَسْ دراسة أصولية تطبيقية، كما أنَّ البحث فيه لا يزالُ بحاجة إلى مزيد نظر ووضع ضوابط ومعايير تضمن سلامة هذا المنحى الاجتهادي، وهذا ما قصدتُ أنْ أُبيِّنَهُ في هذه الأُطروحة.

---

(١) يُنظر: فقه مقاصد الشريعة في تنزيل الأحكام، تأليف: فوزي بالثابت (مؤسسة الرسالة ناشرون، بيروت لبنان) (ط١، ١٤٣٢هـ، ٢٠١١م) (٢٣).

(٢) يُنظر: **الحكم الشرعي بين منهج الاستنباط وفقه التنزيل**، تأليف: الدكتور رشيد سلهاط، (دار النوادر، سورية، لبنان، الكويت) (ط١، س١٤٣٣هـ، ٢٠١٢م) (٢٠٣).

منهجي في كتابة الأطروحة:

١- اتخذت منهجًا وصفيًا تحليليًا استنباطيًا، ولم استخدم المنهج المقارن إلَّا في القليل النادر؛ لعدم جدواه في هكذا نوع من الدراسات.

٢- أحيانًا تتكرر بعض الأمثلة وهي قليلة جدًا، وليس القصد تكرارها وإنَّما النظر فيها من زاوية أخرى، وقراءتها قراءة أخرى من الجانب التنزيلي.

٣- عند إحالتي إلى الكتاب الذي نقلت منه أذكر بطاقة الكتاب كاملًا إذا ذُكر لأول مرة، وبعدها أذكر عنوان الكتاب مع الجزء والصفحة فقط.

٤- عند ذكري لبطاقة الكتاب ولم أجد له طبعة أو سنة أرمز له بـ(د.ط) أو (د.س).

٥- عزوتُ الآيات القرآنية إلى سورها، وخَرَّجْتُ جميع الأحاديث الواردة في الأُطروحة مع عزوها إلى مصادرها التي رُويت فيها، مع ذكر موضعه والكتاب والباب الذي ورد فيه، والجزء والصفحة ورقم الحديث.

٦- اعتمدتُ في تخريج أحاديث صحيح البخاري على الطبعة التي حققها، د. مصطفى ديب البُغا، وصحيح مسلم، تحقيق: محمد فؤاد عبد الباقي، وهما اتخذا منهجًا مغايرًا في ترقيم الأحاديث والأبواب.

٧- ترجمتُ للأعلام الواردة أسماؤهم في الأُطروحة بترجمة موجزة، ولم أترجم للأعلام المشهورين كالصحابة والأئمة الأربعة.

الصعوبات التي واجهتني:

ومن الصعوبات التي واجهتني في أثناء كتابة أطروحتي هذه، هي حداثة

الطرح وأصالة الجذور للموضوع، وقلة الكتابات قديمًا وحديثًا في هذا الموضوع.

وكما هو شأن هكذا دراسات، أَنْ تحافظ على القديم من غير إخلال بالحديث؛ لأنَّ الصحيح أنْ ننزل القديم على ضوء الجديد؛ ليتحقق السير في الحياة. وهي من الصعوبات التي اعترضتني؛ لأنَّها تحتاج إلى كثير تأمل ومزيد نظر.

أما خطتي في البحث فقد كانت على النحو الآتي:

ويتكون البحث من مقدمة وتمهيد وخمسة فصول وملحق وخاتمة:

المقدمة: وفيها أهمية الموضوع، والأسباب الداعية إلى كتابته، وصعوباته وخطته.

والتمهيد: بعنوان (فقه التنزيل، ودوره في الاجتهاد) وفيه مباحث ثلاثة:

المبحث الأول: (معنى فقه التنزيل، ومشروعيته، وأهميته) وفيه مطالب ثلاثة:

المطلب الأول: (تعريف فقه التنزيل لغة واصطلاحًا).

المطلب الثاني: (مشروعية فقه التنزيل).

المطلب الثالث: (أهمية فقه التنزيل).

المبحث الثاني: (عناصر فقه التنزيل) وفيه مطالب أربعة:

المطلب الأول: (المجتهد).

المطلب الثاني: (الدليل).

المطلب الثالث: (الواقع).

المطلب الرابع: (المكلف).

المبحث الثالث: (مفهوم الاجتهاد) وفيه مطالب ثلاثة:

المطلب الأول: (تعريف الاجتهاد لغة واصطلاحًا).

المطلب الثاني: (مسائل الاجتهاد).

المطلب الثالث: (مجال الاجتهاد).

الفصل الأول: (تحقيق المناط في الحكم ومراتبه) وفيه مبحثان:

المبحث الأول: (معنى الحكم الشرعي وأقسامه وطبيعته) وفيه مطالب ثلاثة:

المطلب الأول: (تعريف الحكم لغة واصطلاحًا).

المطلب الثاني: (أقسام الحكم الشرعي وأثره في فقه التنزيل).

المطلب الثالث: (طبيعة الحكم الشرعي).

المبحث الثاني: (تحقيق المناط) وفيه مطالب ثلاثة:

المطلب الأول: (تعريف تحقيق المناط لغة واصطلاحًا).

المطلب الثاني: (أقسام تحقيق المناط وأثره في فقه التنزيل).

المطلب الثالث: (تطبيقات فقهية).

الفصل الثاني: (اعتبار المقاصد في فقه التنزيل) وفيه مبحثان:

المبحث الأول: (بيان المقاصد ومشروعيتها) وفيه مطلبان:

المطلب الأول: (تعريف المقاصد لغة واصطلاحًا).

المطلب الثاني: (مشروعية المقاصد).

المبحث الثاني: (مراتب المقاصد ودواعي تنزيلها وأثرها في فقه التنزيل) وفيه مطلبان:

المطلب الأول: (بيان مراتب المقاصد وأثرها في فقه التنزيل)

المطلب الثاني: (دواعي التنزيل وفق المقاصد وتحقيقها ومراحل تنزيلها).

الفصل الثالث: (اعتبار أصل المآلات في فقه التنزيل) وفيه مبحثان:

المبحث الأول: (معنى المآلات ومشروعيتها) وفيه مطلبان:

المطلب الأول: (تعريف المآلات لغة واصطلاحًا).

المطلب الثاني: (مشروعية المآلات).

المبحث الثاني: (اعتبار المآلات عند الفقهاء وفقه التنزيل) وفيه مطلبان:

المطلب الأول: (اعتبار المآلات عند الفقهاء).

المطلب الثاني: (أثر أصل المآل في فقه التنزيل).

الفصل الرابع: (القواعد الأصولية التي بُنيت على أصل المآل وأثرها في فقه التنزيل). وفيه أربعة مباحث:

المبحث الأول: (أصل الذرائع) وفيه مطالب أربعة:

المطلب الأول: (تعريف سد الذرائع لغة واصطلاحًا).

المطلب الثاني: (تقسيمات سد الذرائع).

المطلب الثالث: (دور الذرائع في فقه التنزيل).

المطلب الرابع: (التطبيقات الفقهية).

المبحث الثاني: (الاستحسان) وفيه مطالب ثلاثة:

المطلب الأول: (تعريف الاستحسان لغة واصطلاحًا).

المطلب الثاني: (أثر الاستحسان في فقه التنزيل).

المطلب الثالث: (التطبيقات الفقهية).

المبحث الثالث: (الحيل) وفيه مطالب ثلاثة:

المطلب الأول: (معنى الحيل لغة واصطلاحًا)

المطلب الثاني: (أقسام الحيل).

المطلب الثالث: (الحيل وأثرها في فقه التنزيل).

المبحث الرابع: (مراعاة الخلاف) وفيه مطالب ثلاثة:

المطلب الأول: (معنى مراعاة الخلاف لغة واصطلاحًا).

المطلب الثاني: (مراعاة الخلاف عند الأئمة الأربعة).

المطلب الثالث: (مراعاة الخلاف وأثره في فقه التنزيل).

الفصل الخامس: (ضوابط فقه التنزيل ومستلزماته) وفيه مباحث ثلاثة:

المبحث الأول: (ضوابط أصولية لفقه التنزيل) وفيه اثنا عشر مطلبًا:

المطلب الأول: (مراعاة الفرق بين النص المبني على المصلحة والنص المنشئ للمصلحة).

المطلب الثاني: (مراعاة الفرق بين النص المبني على العرف والنص المنشئ للعرف).

المطلب الثالث: (مراعاة الفرق بين النص المنسوخ والنص المنسوء).

المطلب الرابع: (مراعاة جمع النصوص في الموضع الواحد ورد الكلي إلى الجزئي عند التنزيل).

المطلب الخامس: (مراعاة فقه الموازنات والأولويات عند التنزيل).

المطلب السادس: (مراعاة أسباب النزول والورود عند التنزيل).

المطلب السابع: (مراعاة الفرق بين أقوال وأفعال النبي ﷺ).

المطلب الثامن: (مراعاة الفرق بين الوسائل والمقاصد).

المطلب التاسع: (مراعاة الهيئة العامة للموضوع).

المطلب العاشر: (مراعاة الواقع في حكاية المذهب).

المطلب الحادي عشر: (مراعاة المرحلية والتدرج عند التنزيل).

المطلب الثاني عشر: (مراعاة الفطرة الإنسانية عند التنزيل).

المبحث الثاني: (ضوابط فقه التنزيل من خلال القواعد الفقهية) وفيه مطلبان:

المطلب الأول: (مراعاة قاعدة الضرورات تُبيح المحظورات عند التنزيل).

المطلب الثاني: (مراعاة قاعدة الحدود تُدرء بالشبهات عند التنزيل).

المبحث الثالث: (مستلزمات فقه التنزيل) وفيه مطالب أربعة:

المطلب الأول: (التأجيل والاستثناء).

المطلب الثاني: (الإيقاف).

المطلب الثالث: (التعديل).

المطلب الرابع: (التغيير).

ملاحق: (تطبيقات فقهية معاصرة) وفيه ملحقان:

الملحق الأول: (بخصوص شراء بيوت السكن بعقد الربا في ديار غير المسلمين).

الملحق الثاني: (زواج المسيار).

ثم **الخاتمة** وفيها أهم ما توصلت إليه من نتائج في هذا البحث. ومن ثم الفهارس.

وفي الختام: فإنَّي لستُ أدَّعي الصواب فيما قلتُ، أو ما كتبتُ، بل هو جُهد المقل، ونتاج المبتدئ، بذلتُ فيها قصارى جهدي، فإنْ كان فيه خطأ فمني، وإنْ كان فيه صواب فمن الله وحده فهو صاحب المن والفضل.

واللهَ أسأل أن يجعل هذا الجهد القليل في ميزان حسناتي يوم لقائه: ﴿يَوْمَ لَا يَنفَعُ مَالٌ وَلَا بَنُونَ ﴿٨٨﴾ إِلَّا مَنْ أَتَى ٱللَّهَ بِقَلْبٍ سَلِيمٍ﴾[1] وأن يقيل فيه عثراتي، ويمحو به سيئاتي إنه سميع قريب مجيب الدعوات.

---

(١) [الشعراء: ٨٨، ٨٩].